

## قرارات مجلس الخدمة المدنية

طباعة

استمع

رقم التشريع	3	لسنة	2008
نوع التشريع	قرارات مجلس الخدمة المدنية		
الموضوع الرئيسي للتشريع	الرواتب		
مضمون التشريع	بشأن منح الموظفين العاملة في القطاع الحكومي علاوة غلاء معيشة		
تاريخ الاصدار	24/03/2008		
نص التشريع	<p>قرار رقم (3) لسنة 2008 بشأن منح الموظفين العاملين في القطاع الحكومي علاوة غلاء معيشة</p> <p>مجلس الخدمة المدنية :</p> <p>- بعد الاطلاع على المرسوم بالقانون رقم (15) لسنة 1979م في شأن الخدمة المدنية والقوانين المعدله له .</p> <p>- وعلى المرسوم الصادر في 7 جمادي الأولى سنة 1399 هـ الموافق 4 إبريل سنة 1979 في شأن نظام الخدمة المدنية وتعديلاته .</p> <p>- وعلى قرار مجلس الوزراء رقم (230) المتخذ في إجتماعه رقم (8/2008) المنعقد بتاريخ 21/2/2008 في شأن منح علاوة غلاء معيشة للعاملين في القطاع الحكومي والقطاع الخاص وأصحاب المعاشات التقاعدية ومستحقي المساعدات العامة - بواقع "120" ديناراً شهرياً للكويتيين ، "50" ديناراً شهرياً لغير الكويتيين .</p> <p>- وعلى موافقة مجلس الخدمة المدنية .</p> <p>قــــــــــــرر مادة ( 1 )</p> <p>يمنح الموظفون في القطاع الحكومي الخاضعون لقانون ونظام الخدمة المدنية أو لأنظمة وظيفية خاصة - علاوة غلاء معيشة بواقع "120 دينار" شهرياً للكويتيين ، و "50" ديناراً شهرياً لغير الكويتيين .</p> <p>مادة (2)</p> <p>تتبع هذه العلاوة المرتب فتصرف كاملة أو مخفضه تبعاً له .</p> <p>مادة (3)</p> <p>يعمل بهذا القرار إعتباراً من 1/3/2008 وينشر في الجريدة الرسمية .</p> <p>رئيس مجلس الخدمة المدنية بالنيابة فيصل محمد الحجري بوخضور</p> <p>صدر في : 6 ربيع الاول 1429 هـ الموافق : 24 من مارس لسنة 2008 م</p>		

